

Distr.  
GENERAL

# الجمعية العامة



A/42/577  
24 September 1987  
ARABIC  
ORIGINAL : ENGLISH

الدورة الثانية والأربعون  
البند ١٠٨ من جدول الأعمال

المعلومات المرسله بمقتضى المادة ٧٣ (هـ)  
من ميثاق الأمم المتحدة من الاقاليم غير  
المتتمعة بالحكم الذاتي

## تقرير الأمين العام

١ - بموجب أحكام المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة ، يتعهد "أعضاء الأمم المتحدة الذين يظلمون في الحال أو في المستقبل بتبعية عن ادارة اقاليم لم تنسل شعوبها قسطا كاملا من الحكم الذاتي" بأن "يرسلوا الى الأمين العام بانتظام معلومات ... متعلقة بأمور الاقتصاد والاجتماع والتعليم في الاقاليم التي يكونون مسؤولين عنها ، عدا الاقاليم التي تنطبق عليها أحكام الفصلين الثاني عشر والثالث عشر" . وبالإضافة الى ذلك ، تقدمت الجمعية العامة في عدة قرارات ، آخرها قرارها ١٣/٤١ المؤرخ في ٣١ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٦ ، برجاء الى الدول المعنية القائمة بالادارة من أجل "موافاة ، أو مواصلة موافاة ، الأمين العام بالمعلومات المنصوص عليها في المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق ، وكذلك بأوفى المعلومات الممكنة عن التطورات السياسية والدمتورية في الاقاليم المعنية" .

٢ - ويبين الجدول المرفق بهذا التقرير التواريخ التي أحيلت فيها الى الأمين العام المعلومات المطلوبة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق والمتعلقة بعامي ١٩٨٥ و ١٩٨٦ .

٣ - وبمفة عامة ، فإن المعلومات المحالة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق مصاغة وفقا للنموذج الذي أقرته الجمعية العامة ، كما تتضمن معلومات عن الجغرافيا والتاريخ والسكان والاحوال الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية . وفيما يخص الاقاليم الواقعة تحت ادارة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، ونيوزيلندا ، والولايات المتحدة الامريكية ، تتضمن التقارير السنوية المتعلقة بها

معلومات عن المسائل الدستورية . وقد قام ممثلو نيوزيلندا والولايات المتحدة ، خلال اجتماعات اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة بتقديم معلومات اضافية عن التطورات السياسية والدستورية الحادثة في الاقاليم الواقعة تحت ادارة بلديهم ، كما قدمت المملكة المتحدة والولايات المتحدة معلومات تكميلية بشأن الاقاليم الواقعة تحت ادارتهما .

٤ - وعملا بأحكام الفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة ١٩٧٠ (د-١٨) المؤرخ في ١٦ كانون الاول/ديسمبر ١٩٦٣ ، وبقراراتها الاخرى المتملة بالموضوع ، ولاسيما قرارها ١٣/٤١ ، واصلت الامانة العامة الاستفادة من المعلومات الواردة في إعداد ورقات عمل للجنة الخاصة عن كل اقليم . وقد أخذت اللجنة الخاصة هذه المعلومات في الاعتبار حين وضعت قراراتها بشأن هذه الاقاليم الواردة في الفصول ذات الملة من تقرير اللجنة الى الجمعية العامة في دورتها الحالية (انظر (A/42/23 (Parts VI and VII) . كما يتضمن التقرير وصفا للاجراءات التي اتخذتها اللجنة الخاصة تنفيذا للقرار ١٩٧٠ (د-١٨) (A/42/23 (Part IV) ، الفصل السابع) .

المرفق

مواعيد إرسال المعلومات بمقتضى المادة ٧٣ (هـ)  
من ميثاق الأمم المتحدة عن سنتي ١٩٨٥ و ١٩٨٦ (٢)

<u>* ١٩٨٦</u>	<u>* ١٩٨٥</u>	
		فرنسا
		نيو كاليدونيا (ب)
		نيوزيلندا (١ نيسان/ابريل -
		٣١ آذار/مارس) (ج)
		توكيلاو
٨ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٦	١٨ آذار/مارس ١٩٨٦	
		البرتغال
-	-	تيمور الشرقية (د)
		اسبانيا
-	-	المحراء الغربية (هـ)
		المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى
		وايرلندا الشمالية (سنة تقويمية)
-	١٤ نيسان/ابريل ١٩٨٧	انفيا
-	١١ نيسان/ابريل ١٩٨٦	برمودا
-	٢٨ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٨٦	بيتكيرن
-	٢٨ نيسان/ابريل ١٩٨٧	جبل طارق
*** ١ نيسان/ابريل ١٩٨٧	-	جزر تركس وكايكوس
** ٣١ تموز/يوليه ١٩٨٦	** ٣١ تموز/يوليه ١٩٨٦	جزر فوكلاند (مالفيناس)
*** ١ حزيران/يونيه ١٩٨٧		
-	١٠ نيسان/ابريل ١٩٨٧	جزر فرجن البريطانية
** ٢٣ تموز/يوليه ١٩٨٦	** ٢٣ تموز/يوليه ١٩٨٦	جزر كايمان
٦ تموز/يوليه ١٩٨٧		
٩ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٦	١١ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٥	مانت هيلانة (ج)
** ١ حزيران/يونيه ١٩٨٧	٢٨ نيسان/ابريل ١٩٨٦	مونتيسيرات

المرفق (تابع)

١٩٨٦\*

١٩٨٥\*

الولايات المتحدة الامريكية

١) تشرين الاول/ اكتوبر -

٣٠ ايلول/ سبتمبر (و)

ساموا الامريكية

- ٢١ كانون الثاني/

يناير ١٩٨٦

١١ شباط/ فبراير ١٩٨٧

- ٢١ كانون الثاني/

يناير ١٩٨٦

١١ شباط/ فبراير ١٩٨٧

جزر فرجن التابعة للولايات

المتحدة

غوام

٢١ تموز/ يوليه ١٩٨٧\*\*\*

٢١ كانون الثاني/

يناير ١٩٨٦

١١ شباط/ فبراير ١٩٨٧

\* وبالإضافة الى ذلك ، اطلع الممثل الدائم بالنيابة للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية لدى الامم المتحدة الامين العام ، بواسطة رسالتين مؤرختين في ٢٩ تموز/ يوليه ١٩٨٥ و ٢٧ حزيران/ يونيه ١٩٨٦ ، على أنه استمر إحراز تقدم مرض في اقاليم انفيليا وبرمودا وجزر فرجن البريطانية وجزر كايمان وجزر فوكلاند (مالفيناس) وجبل طارق ومونتيسيرات وبيتكيرن وسانت هيلانة وجزر تركسي وكايكوس ، غير المتمتعة بالحكم الذاتي ، للسنتين المالييتين ١٩٨٤ و ١٩٨٥/١٩٨٦ ، على التوالي ، حسب الاقتضاء .

\*\* للسنة ١٩٨٥/١٩٨٦ .

\*\*\* للسنة ١٩٨٦/١٩٨٧ .

### الحواشي

(أ) للاضلاع على قائمة أولية بالاقليم التي ينطبق عليها إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠) ، انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة عشرة ، المرفقات ، اضافة للبند ٢٢ من جدول الاعمال (A/5446/Rev.1) ، المرفق الاول .

(ب) جاء في قرار الجمعية العامة ٤١/٤١ ألف المؤرخ في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ أن الجمعية "ترى أنه في ضوء أحكام الفصل الحادي عشر من ميثاق الأمم المتحدة ، وقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) ، فان كاليدونيا الجديدة اقليم غير متمتع بالحكم الذاتي في اطار المعنى الوارد في الميثاق" .

(ج) تمتد الفترة من ١ نيسان/ابريل من السنة الوارد ذكرها في المرفق الى ٣١ آذار/مارس من السنة التالية .

(د) في ١٢ أيار/مايو ١٩٨٠ ، و ٢٦ آذار/مارس ١٩٨١ ، و ٢٦ شباط/فبراير ١٩٨٢ ، و ٢٤ آذار/مارس ١٩٨٢ ، و ١٢ آذار/مارس ١٩٨٤ ، و ٢٥ شباط/فبراير ١٩٨٥ ، و ٤ آذار/مارس ١٩٨٦ ، و ٥ آذار/مارس ١٩٨٧ ، أبلغ الممثل الدائم للبرتغال لدى الأمم المتحدة الأمين العام (انظر A/35/233, A/36/160, A/37/113, A/38/125, A/39/136, A/40/159, A/41/190, A/42/171) ، أن الحكومة البرتغالية ليس لديها ما تضيفه إلى المعلومات التي سبق أن قدمتها البعثة البرتغالية في مذكرتها المؤرخة في ٦ نيسان/ابريل ١٩٧٩ (A/34/311) ، بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق . وكان الممثل الدائم للبرتغال قد قال في مذكرته تلك ان الظروف التي ما زالت سائدة في تيمور الشرقية قد منعت حكومة بلده من الاضلاع بمسؤولياتها عن ادارة ذلك الاقليم .

(هـ) في ٢٦ شباط/فبراير ١٩٧٦ ، أبلغ الممثل الدائم لاسبانيا لدى الأمم المتحدة الأمين العام "ان الحكومة الاسبانية تنهي بصورة حاسمة ، ابتداء من اليوم ، وجودها في اقليم الصحراء وترى من الضروري أن تسجل ما يلي : (أ) ان اسبانيا تعتبر نفسها من الآن فصاعدا في حل من كل مسؤولية ذات طبيعة دولية تتعلق بإدارة الاقليم المذكور ، نظرا لتوقف اشتراكها في الادارة المؤقتة المقررة للاقليم..." (A/31/56-S/11997) . وللاطلاع على النص المطبوع ، انظر : الوثائق الرسمية لمجلس

الحواشي (تابع)

الامن ، السنة الحادية والثلاثون ، ملحق كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير  
وآذار/مارس ١٩٧٦ .

(و) تمتد الفترة من ١ تشرين الاول/اكتوبر من السنة السابقة الى ٣٠  
ايلول/سبتمبر من السنة الوارد ذكرها في المرفق .

-----